

٢٠٠٥/٢/١٠

سرور : تعميق الديمقراطية ضرورة لحماية حقوق الإنسان

كتب - عبد الجواد على:

ودق جلاء هذا أمس في افتتاح أعمال المؤتمر البرلماني الاقليمي عن دور المشرعين وحكم القانون في حماية المدنيين الذي تشارك فيه وفود ١٤ برلمانا دوليا من مختلف القارات بدعوة من مجلس الشعب المصري. وأضاف الدكتور سرور أن تحقيق دعم كيان حقوق الانسان في العالم يتطلب مزيدا من التعاون بين الدول تحت مظلة القانون الدولي بعيدا عن الخلط بين السياسة والقانون وأن يمارس مجلس الامن سلطته القانونية المخولة طبقا لاختصاصه الاساسي الذي لم يزوله حتى الآن منذ انشائه . وأن يحيل القضايا والنزاعات التي هي محل خلاف بين الدول الى محكمة العدل

أعتبر الدكتور فتحي سرور رئيس مجلس الشعب أن حماية حقوق الانسان أصبحت قيمة عالمية كبرى تتجاوز مجرد الالتزام الدولي بالاعتراف بهذه الحقوق، الى التدخل لمباشرة الحماية من خلال وقف العدوان أو عمليات الابادة أو التطهير العرقي . ودعا رئيس مجلس الشعب الى تحقيق الديمقراطية لحماية حقوق الانسان على المستوى الوطني لأنه لايمقرراطية بدون احترام حقوق الانسان التي بدونها أيضا تصبح هذه القاعدة القانونية الدولية التي ترسخت في الضمير العالمي مجرد شعار أجوف أو حبر على

التصارع وتقييم الحاجيات والامكانات القومية وتنفيذ معاهدات حقوق الانسان الدولية في الدول العربية. ويشارك مجلس الشعب بوفد مكون من الدكتور أمين مبارك رئيس لجنة الصناعة والطاقات، والدكتور مصطفى الفقي رئيس لجنة العلاقات الخارجية، والدكتور عبد الأحد جمال الدين رئيس لجنة حقوق الانسان، والدكتور محمد صالح رئيس المجموعة الوطنية المصرية للبرلمانيين للتعاون الدولي، ورفعت بشير ممثل المستقلين في مجلس الشعب والمستشار سامي مهران الأمين العام للمجلس. ويختتم المؤتمر أعماله اليوم الخميس. بإصدار اعلان القاهرة .

الدولية لاجراء حكم القانون في هذه القضايا وتلك النزاعات بعيدا عن الأهواء السياسية خاصة في السودان والصومال والعراق وفلسطين. وأشار الدكتور سرور الى أن الاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان تتطلب فرض التزام على الدول الأطراف بإصدار تشريعات داخلية تتفق مع أحكامها ، من حيث التجريم والعقاب في تحديد الأفعال التي تعتبر انتهاكا لحقوق الانسان . من ناحية أخرى قرر المؤتمر في جلسته الافتتاحية تشكيل ورش عمل لمناقشة قضايا مسئولية الحماية لحقوق الانسان من خلال الدول ومنظمة الأمم المتحدة، بالإضافة الى تعزيز حكم القانون في حالة